مادة وحيدة — يوفق على الاتفاق الخاص بمرور الخطوط الجوية الدولية المنتظمة المرافق لهذا القانون * والموقع بشيكاجو فى ٧ ديسمبر سنة ١٩٤٤

يأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ،،

صدر بقصر القبة فى ٩ ربيع الثانى سنة ١٣٦٦ (٢ مارس سنة ١٩٤٧)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الخارجية	رئيس مجلس الوزراء
محمود فهمى النقراشى	محمود فهمى النقراشى

* سينشر نص الاتفاق مع مرسوم الإصدار .

قانون رقم ١٧ لسنة ١٩٤٧

بفتح اعتماد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٦—١٩٤٧

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٤٦ — ١٩٤٧ قسم ٥ "وزارة الخارجية" باب ٣ "أعمال جديدة" اعتماد إضافى قدره ٦١,٠٠٠ جنيه (واحد وستون ألف جنيه) لشراء دار للمفوضية الملكية المصرية بمدينة بروكسل .

يؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ — على وزيرى الخارجية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

يأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ،،

صدر بقصر القبة فى ١١ ربيع الثانى سنة ١٣٦٦ (٤ مارس سنة ١٩٤٧)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية	وزير الخارجية	رئيس مجلس الوزرا
عبد المجيد حيدر	محمود فهمى النقراشى	محمود فهمى النقراشى

مرسوم

بتعيين وزير للأوقاف

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر فى ٩ ديسمبر سنة ١٩٤٦ بتأليف الوزارة ؛

وعلى المرسوم الصادر فى ١٨ فبراير سنة ١٩٤٧ بتعديل تأليفها ؛

وبناء على ما عرضه علينا رئيس مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — يعين الأستاذ على عبد الرازق وزيرا للأوقاف بدلا من محمد على علوبة باشا الذى قبلت استقالته .

مادة ٢ — على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ هذا المرسوم ،،

صدر بقصر عابدين فى ١٠ ربيع الثانى سنة ١٣٦٦ (٣ مارس سنة ١٩٤٧)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء	رئيس مجلس الوزراء
محمود فهمى النقراشى	محمود فهمى النقراشى

مرسوم

بتنقلات قضائية بالمحاكم المختلطة

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على لائحة التنظيم القضائى للمحاكم المختلطة المصدق عليها بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٣٧ ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير العدل وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هو آت :

مادة ١ — ينقل الى محكمة مصر الابتدائية المختلطة أحمد خيرت سعيد افندى القاضى بمحكمة المنصورة الابتدائية المختلطة ومستر ه. لويد ار بكسون القاضى بمحكمة المنصورة الابتدائية المختلطة والى محكمة الأسكندرية الابتدائية المختلطة مستر أوليفر بلانكيت وكيل محكمة المنصورة الابتدائية المختلطة .

مادة ٢ — على وزير العدل تنفيذ مرسومنا هذا .

صدر بقصر عابدين فى ١٠ ربيع الثانى سنة ١٣٦٦ (٣ مارس سنة ١٩٤٧)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير العدل	رئيس مجلس الوزراء
أحمد محمد شلبة	محمود فهمى النقراشى